

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL**الجمعية العامة**A/43/902
1 December 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISHالدورة الثالثة والأربعون
البند ٧٩ من جدول الأعمالالمسائل المتعلقة بالاعلامتقرير اللجنة السياسية الخاصةالمقرر : السيد جان - ميشيل فيرانيمان دي ووترفلت (بلجيكا)أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "المسائل المتعلقة بالاعلام" على جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ١٦٣/٤٢ ألف المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج البند في جدول الأعمال وتحيله الى اللجنة السياسية الخاصة .
- ٣ - ونظرت اللجنة السياسية الخاصة في البند في جلساتها من ١٤ الى ٢٠ و ٢٤ و ٢٣ ، المعقودة في الفترة من ٢١ تشرين الأول/اكتوبر الى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، وفي ١٠ و ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/SPC/43/SR.14-20 و SR.24 و SR.33) .
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة الوثائق التالية :

(١) تقرير لجنة الاعلام (١) ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٢١ (A/43/21) .

(ب) تقرير الأمين العام (A/43/639) ؛

(ج) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها تقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (A/43/670) .

٥ - وكان معروضا على اللجنة أيضا رسالتان مؤرختان في ٢٢ و ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٨ ، موجّهتان الى الأمين العام من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة (A/43/235-S/19674 و A/43/254) ، ورسالة مؤرخة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨ ، موجّهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة (A/43/370) ، ورسالة مؤرخة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ، موجّهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لزيمبابوي لدى الأمم المتحدة (A/43/709) .

٦ - وقررت اللجنة في جلستها الثانية ، المعقودة في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ، أن تنشئ فريقا عاما مفتوح باب العضوية معنيا بالمسائل المتصلة بالاعلام ، برئاسة السيد أروبولا فاسيهون (نيجيريا) ، نائب رئيس اللجنة .

٧ - واستمعت اللجنة في جلستها الرابعة عشرة ، المؤرخة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ، الى بيان استهلالي من رئيس لجنة الاعلام . وفي الجلسة الخامسة عشرة المعقودة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ، والجلسة السابعة عشرة المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، استمعت اللجنة الى بيان استهلالي من وكيلة الأمين العام لشؤون الاعلام وآخر من المدير بالنيابة لمكتب الاتصال لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة .

ثانيا - النظر في الاقتراحات

ألف - مشروع القرار A/SPC/43/L.12

٨ - في الجلسة ٣٣ ، المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم ممثل تونس مشروع قرار (A/SPC/43/L.12) باسم الدول الاعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ .

٩ - وفيما بعد سحب ممثل الصين التعديلات المقترح إدخالها على مشروع القرار A/SPC/43/L.12 ، التي كانت قد عممت في الوثيقة A/SPC/43/L.24 وفيما يلي نص التعديلات المذكورة :

١ - يستعاض عن الفقرة (١١) بما يلي :

يرجى من الأمين العام بذل المزيد من الجهود للتعجيل بإزالة المتراكم المتأخر من "حولية الأمم المتحدة" أو اقتراح حل بديل لاصدار "الحولية" في موعدها . ويرحب بتحسين "وقائع الأمم المتحدة" ، "شكلا وطباعة" . وتشجع ادارة شؤون الاعلام على مواصلة الجمع بين سياساتها في التحرير واهتمامات الجهود المحدد المستهدف .

٢ - يستعاض عن الفقرة (١٧) بما يلي :

نظرا لما للبرامج الاذاعية من أهمية في البلدان النامية ، يرجى من الأمين العام أن يكفل انجاز وحدة الكاريبي لبرامجها بالكامل ، بما في ذلك تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ٨٢/٢٨ بآء . كما ينبغي تعزيز اختصاصات وحدة الشرق الاوسط العربية والوحدة الآسيوية .

٣ - تحذف الفقرة (١٨) ويعاد ترقيم الفقرة وفقا لذلك .

١٠ - وفي الجلسة نفسها لغت الرئيس انتباه اللجنة الى بيان الأمين العام (A/SPC/43/L.25) بشأن الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/SPC/43/L.12 .

١١ - ثم اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/SPC/43/L.12 ، في تصويت مسجل ، بأغلبية ١٠٠ صوت مقابل ٨ وامتناع ١٥ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ١٩ ، مشروع القرار ألف) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي^(٢) :

(٢) صرح ممثل الكامبيرون فيما بعد بأن وفده كان ينوي أن يصوت لصالح مشروع القرار A/SPC/43/L.12 .

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، أفغانستان ، إكوادور ، الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينافاسو ، بورما ، بروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جيبوتي ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سيرالبون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كوبا ، كوت ديفوار ، كولومبيا ، الكويت ، لبنان ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، نيبال ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

المعارضون : اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، بلجيكا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان .

الممتنعون : أسبانيا ، استراليا ، ايسلندا ، ايطاليا ، ايطاليا ، البرتغال ، تركيا الدانمرك ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، لكسمبرغ ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، اليونان .

باء مشروع القرار A/SPC/43/L.13

١٢ - في الجلسة ٣٢ ، المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم ممثل تونس مشروع قرار (A/SPC/43/L.13) باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ .

١٣ - وفي الجلسة نفسها اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/SPC/43/L.13 في تصويت مسجل بأغلبية ١١١ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١١ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ١٩ ، مشروع القرار باء) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٣) :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الأرجنتين ، الأردن ، أسبانيا ، أفغانستان ، إكوادور ، الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، إيطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بروني ، دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جيبوتي ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زيمبابوي ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، كوبا ، كوت ديفوار ،

(٣) صرح ممثل الكامبيرون فيما بعد بأن وفده كان ينوي أن يصوت لصالح

مشروع القرار A/SPC/43/L.13 .

كولومبيا ، الكويت ، لبنان ، لكسمبرغ ، ليبريا ، مالي ،
ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ،
المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ،
النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ،
هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ،
اليونان .

المعارضون : الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ،
ايسلندا ، بلجيكا ، الدانمرك ، كندا ، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، هولندا ،
اليابان .

١٤ - وقبل التصويت على مشروع القرارين تكلم ممثلو الأرجنتين والبرازيل
وأوروغواي وكولومبيا وكوبا فيما يتعلق بمشروع القرارين .

١٥ - وتكلم تعليلا للتصويت ممثلو كندا ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ،
وهولندا ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية المانيا الاتحادية ،
واسبانيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
وتشيكوسلوفاكيا .

١٦ - وبعد التصويت على مشروع القرارين ، تكلم تعليلا للتصويت ممثلو الدانمرك ،
والنمسا ، واستراليا ، وايرلندا ، وفنلندا ، والسويد ، واليابان ، والولايات
المتحدة الامريكية ، وبلجيكا .

١٧ - وفيما بعد ، تكلم ممثل تونس بوصفه رئيسا لمجموعة ال ٧٧ ، بشأن مشروع
القرارين اللذين اعتمدا لتوهما .

جيم - الترشيحات لعضوية لجنة الاعلام

١٨ - في الجلسة ٢٣ ، المعقودة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، لفت الرئيس الانتباه

الى الفقرة ١٨ من تقرير لجنة الاعلام (١) ، التي أيدت فيها اللجنة المذكورة طلب هنفاريا وزمبابوي وايرلندا الانضمام الى عضوية لجنة الاعلام ، وقررت أن تقدم ترشيح هذه الدول الى الجمعية العامة للموافقة . وفي الجلسة نفسها وافقت اللجنة على أن تزكي الى الجمعية العامة ترشيح هنفاريا وزمبابوي وايرلندا لعضوية لجنة الاعلام (انظر الفقرة ٣٠) .

ثالثا - توصيات اللجنة السياسية الخاصة

١٩ - توصي اللجنة السياسية الخاصة الجمعية العامة باعتماد مشروع القراريين التاليين :

المسائل المتعلقة بالاعلام

الف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة بشأن المسائل المتعلقة بالإعلام ،

وإذ تؤكد من جديد الولاية الممنوحة للجنة الإعلام من الجمعية العامة
في قرارها ١٨٢/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن المسائل المتعلقة بالإعلام (٤) ،

وتشجيعا منها للأمين العام على مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة من أجل زيادة كفاءة وفعالية إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة ، مع إيلاء اهتمام خاص لايجاد نهج منسق لمعالجة القضايا ذات الأولوية المطروحة على المنظمة ،

وإذ تحيط علما بالتقرير الشامل للجنة الإعلام^(٥) الذي يمثل أساسا
هاما ويحفز على مزيد من المداولات ،

١ - تحث على التنفيذ التام للتوصيات التالية :

(١) على جميع البلدان ومنظومة الأمم المتحدة ككل وجميع الآخرين
المعنيين التعاون على إنشاء نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال ، ذلك
النظام الذي يعتبر عملية متطورة ومستمرة . ويقوم ، بين أمور
أخرى ، على التداول الحر للمعلومات ، ونشرها على نطاق أوسع وبصورة
أفضل توازنا ، ويضمن تنوع مصادر المعلومات وحرية الوصول إليها ،
وبخاصة تلبية الحاجة الملحة إلى تغيير مركز التبعية الذي توجد
فيه البلدان النامية في ميدان الإعلام والاتصال ، بالنظر إلى أن مبدأ
المساواة في السيادة بين الدول يشمل هذا الميدان أيضا ، ويهدف
أيضا إلى تعزيز السلم والتفاهم الدولي ، ويمكن جميع الأشخاص من
المشاركة الفعالة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية
والثقافية ، ويدعم حقوق الإنسان والتفاهم والصداقة بين جميع
الدول . وينبغي التأكيد من جديد على الجهود المتواصلة التي تبذلها
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، التي تحتفظ بالدور
الرئيسي في هذا الميدان ، للتخلص تدريجيا من الاختلالات الحالية في
التوازن في ميدان الإعلام والاتصال ولتشجيع تدفق المعلومات تدفقا حرا
ونشرها على نطاق أوسع وبصورة أفضل توازنا وفقا لما اتخذته تلك
المنظمة بتوافق الآراء من قرارات ذات صلة بالموضوع .

(٢) بالنظر إلى الدور الهام الذي تستطيع وسائط الإعلام في
العالم أجمع أن تقوم به بحرية ، وخاصة في الظروف الحالية ، يوصي
بما يلي :

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ،
الملحق رقم ٢١ (A/43/21) .

(أ) ينبغي تشجيع وسائط الإعلام على توفير تغطية أوسع لما يبذله المجتمع الدولي من جهود من أجل التنمية في العالم كله ، وخاصة ما تبذله البلدان النامية من جهود لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي ؛

(ب) على منظومة الأمم المتحدة ككل أن تتعاون بصورة منسقة ، من خلال دواورها الإعلامية ، في إيجاد صورة أكثر شمولاً وواقعية لأنشطة وامكانيات منظومة الأمم المتحدة في جميع ما تظلع به من مساع ، وفقاً لمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ، مع التأكيد بخاصة على حق تقرير المصير والقضاء على جميع أشكال العنصرية والعدوان والتسلط والاحتلال الاجنبيين ، بغية ايجاد جو من الثقة ، ودعم مبدأ التعددية وتعزيز الأنشطة الانمائية في منظومة الأمم المتحدة ؛

(ج) ينبغي حث جميع البلدان على مساعدة الصحفيين لتمكينهم من تأدية مهامهم المهنية بحرية وفاعلية ولكفالة احترام سلامتهم البدنية ؛

(د) بالنظر إلى اختلالات التوازن الحالية في التوزيع الدولي للانباء ، وخاصة ما يتعلق منه بالبلدان النامية ، يوصي في جملة أمور بأن يولى اهتمام عاجل لإزالة الاختلالات القائمة بوسائل من بينها تنويع مصادر المعلومات واحترام مصالح جميع الشعوب وأمانها وقيمها الاجتماعية - الثقافية ؛

(هـ) ينبغي حث منظومة الأمم المتحدة ككل ، وخاصة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، والبلدان المتقدمة النمو على التعاون بصورة منسقة مع البلدان النامية من أجل تقوية الهياكل الأساسية للإعلام والاتصال في هذه البلدان وتيسير حصولها على تكنولوجيا الاتصال المتقدمة ، وفقاً للأولويات التي توليها البلدان النامية لهذه المجالات ، بقصد تمكينها من تطوير سياسات الإعلام

والاتصالات الخاصة بها بصورة حرة ومستقلة وفي ضوء قيمها الاجتماعية والشفافية ، مع مراعاة مبدأ حرية الصحافة والإعلام . وفي هذا الصدد ، ينبغي توفير الدعم لمواصلة وتعزيز برامج التدريب العملي للمذيعين والصحافيين المنتمين إلى البلدان النامية ؛

(٥) ينبغي أن يحاط علما مع التقدير بالجهود الإقليمية ، وخاصة فيما بين البلدان النامية ، وكذلك بالتعاون فيما بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية من أجل زيادة تنمية الهياكل الأساسية لوسائل الإعلام في البلدان النامية ، ولاسيما في مجالات التدريب ونشر المعلومات ، بقصد تشجيع التدفق الحر للمعلومات ونشرها على نطاق أوسع وبصورة أفضل توازنا ؛

(٦) ينبغي الإشارة إلى المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٦) ، التي تنص على أن لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير وإن هذا الحق يشمل حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل واستثناء الانبياء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية ، والمادة ٢٩ التي تشترط أنه لا يمح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق والحريات ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها ؛

(٧) يجب إعادة تأكيد الفقرات ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٥٩ (د - ١) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦ ، الذي كان مما أعلنته الجمعية فيه أن حرية الإعلام هي أحد حقوق الإنسان الأساسية ؛

(٨) بالنظر إلى إعادة تأكيد الدور الأساسي الذي يتعين أن تظلم به الجمعية العامة في رسم سياسات الأمم المتحدة وأنشطتها في ميدان الإعلام وتنسيقها والمواءمة بينها ، يُطلب من الأمين العام أن يضمن تعزيز وتحسين أنشطة إدارة شؤون الإعلام ، بوصفها مركز تنسيق المهام

(٦) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

الإعلامية في الأمم المتحدة ، آخذة في الحسبان مبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده والمجالات ذات الأولوية كتلك الواردة في الفقرة 1 من الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة 201/25 المؤرخ في 16 كانون الأول/ديسمبر 1980 وغيره من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وتوصيات لجنة الإعلام ، وذلك ضمانا لتغطية موضوعية وأكثر اتساقا للأمم المتحدة وأعمالها ، ولمعرفتها معرفة أفضل . كذلك يطلب من الأمين العام أن يضمن أن تقوم إدارة شؤون الإعلام بما يلي :

(أ) التعاون بصورة أكثر انتظاما مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وخصوصا على صعيد العمل ، بغية تحقيق أقصى مساهمة ممكنة من جانب الإدارة في جهود هذه المنظمة الرامية إلى المضي في تشجيع تحقيق تدفق حر للمعلومات ونشرها على نطاق أوسع وبصورة أفضل توازنا ؛

(ب) تعزيز تعاونها مع حركة بلدان عدم الانحياز ومجمع وكالات أنباء بلدان عدم الانحياز ، والمجمع الاقتصادي لوكالات أنباء بلدان عدم الانحياز ، وهيئة البث الإذاعي التابعة لبلدان عدم الانحياز ، فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية ، ووكالات الأنباء في البلدان النامية . وفي هذا الصدد ، ينبغي على إدارة شؤون الإعلام أن ترمد ، حسب الاقتضاء ، الاجتماعات الهامة لبلدان حركة عدم الانحياز ، لاسيما مؤتمرات القمة ، فضلا عن اجتماعات المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية ، فهذا يشكل خطوة ملموسة نحو تعزيز تدفق للمعلومات أوسع نطاقا وأفضل توازنا ؛

(ج) مواصلة نشر المعلومات عن أنشطة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان وانهاء الاستعمار والقضاء على التمييز العنصري والاحتلال الأجنبي بجميع أشكالهما ؛

(د) نشر المعلومات على أوسع نطاق ممكن ، فيما يتعلق بالمشاكل الاقتصادية العالمية الحادة عامة ، وبالمصعوبات

الاقتصادية الشديدة التي تعانيها أقل البلدان نمواً ،
والحاجة إلى تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي الموجه نحو حل
مشاكل الديون الخارجية للبلدان النامية ، بمفئة خاصة ؛

(هـ) بذل قصارى جهدها لنشر وتعميم برنامج عمل الأمم
المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في افريقيا
للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠^(٧) ، والجهود الجبارة التي تبذلها
البلدان الافريقية للانتعاش والتنمية ، فضلا عن استجابة
المجتمع الدولي لتخفيف حدة الحالة الاقتصادية الخطيرة
السائدة في افريقيا ؛

(و) مواصلة التغطية الوافية للحملة العالمية لنزع
السلاح ؛

(ز) نشر المعلومات الوافية الدقيقة ، وفقا لقرارات
الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بقضية فلسطين والحالة في
الشرق الأوسط ، فيما يتعلق بكفاح الشعب الفلسطيني ، لاسيما
انتفاضته الحالية ، وبكفاح السكان العرب في الأراضي
الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى التي تحتلها اسرائيل
منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، في سبيل إحراز وممارسة
حقوقهم الوطنية غير القابلة للتصرف ؛ ورفع تقرير عن ذلك
إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية لعام ١٩٨٩ ؛

(ح) تعزيز أنشطتها ونشرها للمعلومات حول سياسات
وممارسات الفصل العنصري ، مع إيلاء ما ينبغي من اهتمام
للتدابير الأحادية الجانب والرقابة الرسمية المفروضة على
وسائط الإعلام المحلية والدولية فيما يتعلق بجميع جوانب هذه
المسألة ، ورفع تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها
الموضوعية لعام ١٩٨٩ ؛

(٧) القرار د ١ - ٢/١٣ ، المرفق .

(ط) المضي في مضاعفة جهودها لتنبية الرأي العام العالمي إلى الاحتلال غير الشرعي لناميبيا ، ومواصلة نشر المعلومات الوافية الدقيقة ، بكامل المساعدة من مجلس الامم المتحدة لناميبيا ومنظومة الامم المتحدة ككل ، فيما يتعلق بكفاح شعب ناميبيا المضطهد في سبيل تقرير المصير والاستقلال الوطني والحرية ، فضلا عن الحاجة إلى التنفيذ العاجل لخطة الامم المتحدة لاستقلال ناميبيا ؛

(ي) مواصلة توفير تغطية وافية لانشطة الامم المتحدة المتعلقة بالحالة في الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؛

(ك) المضي في توفير التغطية الكافية المتصفة بالحياد لانشطة جميع عمليات الامم المتحدة في حفظ السلم ، نظرا لما لهذه العمليات من أهمية أولى في المحافظة على السلم والامن الدوليين ؛

(ل) مواصلة نشر المعلومات المتعلقة بقرارات الامم المتحدة عن الإرهاب بجميع أشكاله ، بما في ذلك القرارين ٦١/٤٠ المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ١٥٩/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ؛

(م) تعزيز برامجها الإعلامية المتعلقة بالمرأة ودورها في المجتمع ؛

(ن) تعزيز تغطيتها للجهود التي تبذلها منظومة الامم المتحدة والدول الاعضاء في حملتها لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وإساءة استعمال المخدرات ؛

(٩) في ضوء الحالة الدولية الراهنة ، ينبغي لإدارة شؤون الإعلام أن تواصل جهودها لتعزيز تفهم واع لعمل منظومة الامم المتحدة ومقاصدها لدى شعوب العالم ، ولتحسين صورة منظومة الامم المتحدة ككل . وفي هذا الصدد ، يرجى من الامين العام أن يضمن أن تقوم إدارة شؤون الإعلام بما يلي :

(ف) مواصلة المحافظة في جميع ما تنتجه من مواد على استمرار استقلالية التحرير ودقته ، مع اتخاذ ما يلزم من تدابير لضمان أن يحتوي ما تنتجه من أعمال على معلومات موضوعية منصفة عن القضايا المطروحة على المنظمة ، والتعبير عن الآراء المختلفة حيث توجد ؛

(ب) العمل في سياق استعراضها لدورها وأدائها وأساليب عملها ، على مواصلة استكشاف جدوى استعمال التكنولوجيات الحديثة لجمع المواد الإعلامية ونتاجها وتخزينها ونشرها وتوزيعها ، بما في ذلك استعمال مرافق التوايح الاصطناعية ورفع تقرير إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية لعام ١٩٨٩ فيما يتعلق بتأثير تطبيق هذه التكنولوجيات على الترتيبات السائدة ؛

(ج) النظر في توسيع برنامج نشرات الأنباء الهاتفية التي يدفع تكاليفها مستخدموها ؛

(د) مواصلة تعاونها مع البلدان التي أعربت عن استعدادها لمساعدة الأمم المتحدة على استئناف البث على الموجه القصيرة من خلال شبكاتها الوطنية مجانا وتشجيع توسيع هذا النوع من التعاون مع البلدان المتقدمة النمو والنامية التي تتوفر لديها إمكانات معترف بها في هذا المضمار ؛

(هـ) اتخاذ تدابير وافية لاستئناف البرامج الإذاعية المسجلة على أجهزة التي قلمت مؤقتا ، مع مراعاة هدف استعمالها الفعال وتحقيق أكبر تأثير على الجمهور ، ورفع تقرير عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

(و) مواصلة برنامجها السنوي لتدريب المذيعين والصحفيين من أبناء البلدان النامية ؛

(ز) تقديم كل ما يمكن من مساعدة للمؤسسات التعليمية في الدول الأعضاء ومواصلة تنظيم الحلقات الدراسية للمربين وواضعي السياسة التربوية ؛

(ح) ضمان التغطية اليومية لجميع اجتماعات الأمم المتحدة عن طريق إصدار البيانات الصحفية اليومية بلغات العمل ، عارضة آراء جميع الوفود بدقة وموضوعية ؛ ومواصلة التعاون الوثيق مع أعضاء رابطة مراسلي الأمم المتحدة وتقديم المساعدة لهم ، مع مراعاة احتياجاتهم ولوازمهم ، لاسيما في مجال البيانات الصحفية التي تزودهم بالمادة الأولية اللازمة لتقاريرهم الوافية ، وكذلك عن طريق المؤتمرات الصحفية وجلسات الإبلاغ الصحفي ؛

(ط) استخدام اللغات الرسمية للأمم المتحدة بصورة كافية في وثائقها وفي موادها السمعية البصرية واستخدام لغتي عمل الأمانة العامة بصورة متوازنة ؛

(ي) ضمان حسن توقيت توزيع موادها على المشتركين وعلى مراكز الأمم المتحدة للإعلام ؛

(١٠) في ضوء اقتراح إدارة شؤون الإعلام إلغاء برامج معينة ، يُطلب من الأمين العام أن يوقف أي إجراء بشأن الإلغاء المقترح وأن يرفع تقريراً شاملاً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

(١١) تحث الأمين العام على مواصلة جهوده لتأمين أساس مالي سليم ومستقر لإدارة شؤون الإعلام لإصدار منشوراتها في مواعيدها المحددة ، ولاسيما "منبر التنمية" و "حولية الأمم المتحدة" و "وقائع الأمم المتحدة" و "انتعاش افريقيًا" و "World Newspaper Supplement" ، وضمان استمرارها في الالتزام بسياستها في التحرير المتمثلة في الاستقلال الفكري ، وتقديمها صورة وافية لأنشطة الأمم المتحدة ، وعلى تقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية لعام ١٩٨٩ ؛

(١٣) يجب تعزيز المهمة الفريدة لمراكز الأمم المتحدة للإعلام المسلم بأنها من أهم وسائل نشر المعلومات عن الأمم المتحدة بين شعوب الأمم . ويجب على مراكز الأمم المتحدة للإعلام ، في هذا الصدد ، أن تكشف التبادل المباشر المنهجي للاتصالات مع وسائط الإعلام المحلية والمؤسسات الإعلامية والتعليمية والمنظمات غير الحكومية التي يعترف بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي على نحو مفيد للطرفين وأن تتخذ الترتيبات اللازمة لإجراء تقييم مستمر لأنشطتها في هذا الصدد يجب بذل كل الجهود الممكنة لإقامة تنسيق وثيق مع المكاتب الميدانية الأخرى لمنظومة الأمم المتحدة ، ولاسيما مكاتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتتلافى الإزدواجية في العمل ، مع مراعاة الاستقلال الوظيفي لمراكز الأمم المتحدة للإعلام . وينبغي لإدارة شؤون الإعلام أن تكفل لجميع الناس امكانية الاستفادة الحرة ، ودون عراقيل ، من جميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام وجميع المواد التي توزع عن طريق هذه المراكز . كما يُحث على الإسراع في عملية ربط بقية مراكز الأمم المتحدة للإعلام التي لم تربط بعد بالبريد الإلكتروني ؛

(١٣) اعترافا بالحاجة إلى تنسيق الأنشطة الإعلامية لمنظومة الأمم المتحدة ، وبالدور الهام الذي تقوم به لجنة الأمم المتحدة المشتركة للإعلام في هذا الصدد ، تحث إدارة شؤون الإعلام على مواصلة إسهامها الفعال في أعمال تلك اللجنة ؛

(١٤) من المسلم به أن توزيع المواد مجانا أمر ضروري في الأنشطة الإعلامية للأمم المتحدة . ومع ذلك ينبغي لإدارة شؤون الإعلام ، مع تزايد الطلب ، أن تشجع بنشاط على بيع موادها حيثما كان ذلك ممكنا ومستصوبا ؛

(١٥) يطلب من الأمين العام تأمين أن تؤدي إعادة تنظيم وإعادة تشكيك هيكل إدارة شؤون الإعلام إلى تعزيز وتحسين نواتج برامج وأنشطة الإدارة التي تنص عليها ولايتها ، مع مراعاة ضرورة التوزيع الجغرافي العادل للوظائف في الإدارة ؛

(١٦) يطلب من الأمين العام أن يتخذ خطوات فعالة لزيادة تمثيل البلدان النامية الممثلة تمثيلا ناقصا في إدارة شؤون الإعلام وغيرها من مجموعات البلدان الممثلة تمثيلا ناقصا ، ولاسيما في المستويات العليا ، وذلك وفقا لاحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يقدم تقريرا إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية لعام ١٩٨٩ ؛

(١٧) يطلب من الأمين العام أن يكفل انجاز وحدة الكاريبي لبرامجها بالكامل ، بما في ذلك تنفيذ أحكام قرار الجمعية العامة ٨٢/٢٨ بء المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، وأن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية لعام ١٩٨٩ تقريرا عن التدابير المتخذة تنفيذا لهذه التوصية ؛

(١٨) يطلب من الأمين العام أن يبقي على مهام وحدة الشرق الأوسط العربية بوصفها منتجة البرامج التليفزيونية والإذاعية العربية ، وأن يعزز ويوسع هذه الوحدة لتمكينها من العمل على نحو فعال ، وأن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها الموضوعية لعام ١٩٨٩ تقريرا عن تنفيذ هذه التوصية ؛

(١٩) ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة ، ولاسيما منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، أن ترمي إلى تقديم كل ما يمكن من دعم ومساعدة إلى البلدان النامية ، مع إيلاء الاعتبار الواجب لمصالحها واحتياجاتها في ميدان الإعلام وإلى التدابير التي سبق اتخاذها داخل منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك على وجه الخصوص ما يلي :

(أ) تنمية الموارد البشرية بوصفها أمرا لازما لتحسين نظم الإعلام والاتصال في البلدان النامية وتقديم الدعم من أجل استمرار وتعزيز برامج التدريب العملي مثل البرامج الجارية فعلا تحت رعاية الحكومة والقطاع الخاص في جميع أنحاء العالم النامي ؛

(ب) إيجاد الظروف التي تمكن البلدان النامية تدريجيا من أن تنتج ، باستخدام مواردها الخاصة ، تكنولوجيا الاتصال

المناسبة لاحتياجاتها الوطنية وكذلك مواد البرامج اللازمة
للبث الإذاعي والتليفزيوني بالذات ؛

(ج) المساعدة على إقامة وتعزيز وصلات اتصالات سلكية
ولاسلكية على المستويات دون الاقليمية والإقليمية
والاقليمية ، وخصوصا فيما بين البلدان النامية ؛

(٣٠) وفي هذا الصدد ، ينبغي دائما تقديم الدعم الكامل إلى
البرنامج الدولي لتنمية الاتصال ، التابع لمنظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة ، الذي يمثل خطوة هامة في مجال تنمية هذه
الهيكل الأساسية ؛

٢ - تطلب تنفيذ ما يتعلق من أحكام هذا القرار بأنشطة إدارة
شؤون الإعلام في حدود الموارد الموجودة ، مع مراعاة الأولويات التي تحددها
الجمعية العامة ؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة الإعلام في دورتها
الموضوعية لعام ١٩٨٩ تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ؛

٤ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في
دورتها الرابعة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار ؛

٥ - تحيط علما مع التقدير بالنتائج والتوصيات التي توصلت
إليها لجنة البرنامج والتنسيق^(٨) ، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى
لجنة الإعلام في دورتها الحادية عشرة تقريرا تفصيليا عن تنفيذ قرار الجمعية
العامة ٢١٣/٤١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، مع مراعاة القرار
٢١١/٤٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ؛

(٨) انظر (A/43/16 (Part II) ، الفقرات من ٨٢ إلى ٨٨ .

٦ - تطلب إلى لجنة الإعلام أن تقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ؛

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون "المسائل المتعلقة بالإعلام" .

باء

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨١/٣٤ و ١٨٢/٣٤ المؤرخين في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٢٠١/٣٥ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٤٩/٣٦ ألف المؤرخ فسي ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٩٤/٣٧ ألف وباء المؤرخين في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٨٢/٣٨ ألف المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٩٨/٣٩ ألف وباء المؤرخين في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٦٤/٤٠ ألف وباء المؤرخين في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٦٨/٤١ ألف وباء المؤرخين في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ١٦٢/٤٢ ألف وباء المؤرخين في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة من الوثائق الختامية للمؤتمريين الأول والثاني لوزراء إعلام بلدان عدم الانحياز ، المعقودين في جاكرتا في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤^(٩) وفي هراري في الفترة من ١٠ إلى ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٧^(١٠) ، ومن إعلاني المؤتمريين السابع والثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقودين في نيودلهي في الفترة من ٧ إلى ١٣ آذار/مارس ١٩٨٣^(١١) ، وفي هراري في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦^(١٢) ، ومن

(٩) A/39/139-S/16430 ، المرفق .

(١٠) A/42/431 و Corr.1 ، المرفق .

(١١) انظر A/38/132-S/15675 و Corr.1 و 2 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرة ١٧٣ .

(١٢) A/41/697-S/18392 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرات ٢٩٤ - ٣١٢ .

الإعلانين السياسيين الختاميين اللذين اعتمدهما مؤتمرًا وزراء خارجية بلدان عدم الانحياز ، المعقودين في لواندا في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥^(١٣) ، وفي نيقوسيا في الفترة من ٣ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦^(١٤) ،

وإذ تشير إلى القرارات ذات الصلة التي اتخذها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثامنة عشرة المعقودة في نيروبي في الفترة من ٢٤ إلى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨١^(١٥) ، ومؤتمر وزراء إعلام الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثالثة المعقودة في اديس أبابا في الفترة من ٢٧ إلى ٣٠ آذار/مارس عام ١٩٨٥ وفي دورته الاستثنائية الأولى المعقودة في القاهرة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، وبخاصة القرارات التي تشجع على قيام تعاون إقليمي في ميدان الإعلام ،

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا الموقعة في هلسنكي في ١ آب/أغسطس ١٩٧٥ ، والأحكام ذات الصلة من وثيقة اختتام اجتماع ممثلي الدول المشتركة في مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ، المعقود في مدريد في الفترة من ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ ،

وإذ تشير إلى المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١٦) التي تنص على أن لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير ، وأن هذا الحق يشمل حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل واستثناء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة كانت دون تقييد بالحدود الجغرافية ، وإلى المادة ٢٩ التي تنص على أنه لا يجوز بأي حال أن تمارس هذه الحقوق والحريات على نحو يتناقض مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها ،

(١٣) انظر A/40/854-S/17610 و Corr.1 ، المرفق الأول ، الفرع الرابع والثلاثون .

(١٤) A/43/667-S/20212 ، المرفق ، الفقرات ٢٦٦ - ٢٨١ .

(١٥) انظر A/36/534 ، المرفق الثاني .

(١٦) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

وإذ تشير أيضا إلى الأحكام ذات الصلة من الإعلان المتعلق بإعداد المجتمعات
للعيش في سلم (١٧) ،

وإذ تدرك أن العلاج التدريجي لاختلالات التوازن القائمة يستوجب تعزيز وتكثيف
تنمية الهياكل الأساسية والشبكات والموارد في ميدان الاتصالات ، ومن ثم تشجيع تدفق
حر للمعلومات ونشرها على نطاق أوسع وبصورة أكثر توازنا ،

وإذ تؤكد دعمها الكامل للبرنامج الدولي لتنمية الاتصال ، الذي وضعته منظمة
الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، والذي يشكل أداة رئيسية لتنمية الموارد
البشرية والمادية والهياكل الأساسية للاتصالات في البلدان النامية ،

وإذ تعترف بالدور الرئيسي الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للتربية
والعلم والثقافة في ميدان الإعلام والاتصالات ، في حدود ولايتها ، فضلا عن التقدم الذي
أحرزته تلك المنظمة في ذلك الميدان ،

١ - تحيط علما بتقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية
والعلم والثقافة (١٨) ؛

٢ - تشير إلى إعلان المبادئ الأساسية المتعلقة بمساهمة وسائط الاتصال
الجماهيري في توطيد السلم والتفاهم الدولي وفي تعزيز حقوق الإنسان ومناهضة
العنصرية والفصل العنصري والتحريض على الحرب (١٩) ، الذي اعتمده المؤتمر العام
لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨ ؛

٣ - ترى أن البرنامج الدولي لتنمية الاتصال الذي وضعته منظمة الأمم
المتحدة للتربية والعلم والثقافة يمثل خطوة هامة نحو القضاء التدريجي على اختلالات

(١٧) القرار ٧٣/٣٣ .

(١٨) A/43/670 .

(١٩) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وشائق المؤتمر
العام ، الدورة العشرون ، المجلد الأول ، القرارات ، الصفحات ٩٦ - ٩٩ .

التوازن القائمة في ميدان الإعلام والاتصالات ، وترحب بالمقررات التي اتخذها المجلس الحكومي الدولي للبرنامج في دورته التاسعة المعقودة في باريس في الفترة من ٢ إلى ٨ شباط/فبراير ١٩٨٨ ؛

٤ - تعرب عن تقديرها لجميع الدول الاعضاء التي قدمت أو أعلنت تبرعات لتنفيذ البرنامج الدولي لتنمية الاتصال ؛

٥ - تطلب مرة أخرى إلى الدول الاعضاء ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، فضلا عن سائر المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمؤسسات العامة والخاصة المعنية ، أن تلبى نداءات المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بأن تسهم في البرنامج الدولي لتنمية الاتصال ، بإتاحة الموارد المالية وكذلك الموارد من الموظفين والمعدات والتكنولوجيات والتدريب ؛

٦ - تشير إلى القرار ٢٢/٤ المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ (٢٠) المتعلق بتخفيض رسوم الاتصالات السلكية واللاسلكية المفروضة على تبادل الأنباء والذي اتخذته المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وتحيط علما بالجهود التي بذلتها الدول الاعضاء في هذا الصدد ؛

٧ - تؤكد من جديد تأييدها لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ولدستورها ، وللمثل العليا التي تتجلى فيه ؛

٨ - تدعو المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى أن يواصل جهوده في ميدان الإعلام والاتصال ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين تقريراً مفصلاً عن تطبيق البرنامج الدولي لتنمية الاتصال ، وكذلك عن الآثار الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للتنمية المتسارعة لتكنولوجيات الاتصال ؛

(٢٠) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والعشرون ، المجلد الأول ، القرارات ، الفرع الثالث .

٩ - تؤكد من جديد الجهود المستمرة التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، التي تضطلع بالدور الرئيسي في ميدان الإعلام ، من أجل القضاء التدريجي على اختلالات التوازن القائمة ، ولاسيما فيما يتعلق بتنمية الهياكل الأساسية وقدرات الإنتاج ، وتشجيع تدفق حر للمعلومات ونشرها على نطاق أوسع وبصورة أكثر توازنا ، بغية إقامة نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال ينظر إليه بوصفه عملية متطورة ومستمرة وفقا لقرارات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ذات الصلة المتخذة بتوافق الآراء .

*
* *

٢٠ - تزكي اللجنة السياسية الخاصة إلى الجمعية العامة ترشيح هنفارييا وزمبابوي وايرلندا لعضوية لجنة الإعلام .
